

قرار وزاري

رقم ٢٠٠٥/٣٩

بتمديد مدة تنفيذ منهاج التحويل الخاص

بقطاع الكهرباء والمياه المرتبطة به

استناداً إلى قانون تنظيم وتحصيص قطاع الكهرباء والمياه المرتبطة به الصادر

بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٧٨

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : تمدد مدة تنفيذ منهاج التحويل المنصوص عليها في المادة (٩٢) من قانون

تنظيم وتحصيص قطاع الكهرباء والمياه المرتبطة به المشار إليه ، ثلاثة

أشهر تبدأ من اليوم التالي لانقضاء المدة المنصوص عليها في المادة

(٩٢) المذكورة .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر في : ١٤٢٦/٣/٩ هـ

الموافق : ٢٠٠٥/٤/١٨ م

أحمد بن عبد النبي مكي

وزير الاقتصاد الوطني

نائب رئيس مجلس الشؤون

المالية وموارد الطاقة

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٩٠)

الصادرة في ٢٠٠٥/٥/١ م

قرار وزاري

رقم ٢٠٠٥/١٧٠

باضافة اعفاءات من الضريبة الجمركية

إلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٢/١٠٨

استناداً إلى قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر

بتطبيقه المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٦٧ ،

والى قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر في دورته الخامسة والعشرين المنعقدة في مملكة البحرين خلال الفترة من ٢٠ إلى ٢١ ديسمبر ٢٠٠٤ بആعفاء الماس الخام ونصف المشغول والأسمنت المستورد من خارج دول المجلس من الضريبة الجمركية اعتباراً من أول يناير ٢٠٠٥ والعمل بآعفاء الأسمنت لمدة سنة من هذا التاريخ ،

والى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٢/١٠٨ بتطبيق قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في شأن قيام الاتحاد الجمركي وتعديل التعرفة الجمركية وتعديلاته ، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرير

المادة (١) : تضاف إلى الإعفاءات المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم ٢٠٠٢/١٠٨ المشار إليه الإعفاء من الضريبة الجمركية الصادر بقرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته الخامسة والعشرين المشار

إليه والمقرر لكل من :

١- الماس الخام ونصف المشغول (البنود الجمركية أرقام ٧١٠٢١٠٠٠ و ٧١٠٢٣١٠٠) وذلك اعتباراً من أول يناير ٢٠٠٥ م .

٢- الأسمنت (البنود الجمركية أرقام ٢٥٢٣٢٩١٠٠ و ٢٥٢٣١٠٠ و ٢٥٢٣٢٩٩١٠ و ٢٥٢٣٢٩٩٢٠ و ٢٥٢٣٢٩٩٠ و ٢٥٢٣٣٠٠ و ٢٥٢٣٩٠٠) وذلك لمدة سنة واحدة تبدأ من أول يناير ٢٠٠٥ م .

المادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

المادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

أحمد بن عبدالنبي مكي
وزير الاقتصاد الوطني

المشرف على وزارة المالية

صدر في : ١٤٢٦/١١/١٨ هـ

الموافق : ٢٠٠٥/١٢/٢٠ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٨٠٦)
الصادرة في ١/١/٢٠٠٦ م